

Distr.: General
1 March 2019
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



اجتماع الخبراء الحكومي الدولي المفتوح المشاركة
لتعزيز التعاون الدولي في إطار اتفاقية
الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
فيينا، ٣١ أيار/مايو ٢٠١٩

جدول الأعمال المؤقت المشروح

جدول الأعمال المؤقت

- ١- افتتاح الاجتماع.
- ٢- إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.
- ٣- تنفيذ الفصل الرابع من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد: الدروس المستفادة والممارسات الجيدة والتحديات القائمة.
- ٤- الإجراءات المدنية والإدارية المتعلقة بالفساد.
- ٥- الأدوات والخدمات التي يوفرها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لتعزيز التعاون الدولي.
- ٦- اعتماد التقرير، بما في ذلك الاستنتاجات والتوصيات.

الشروح

١- افتتاح الاجتماع

سوف يُفتتح اجتماع الخبراء الحكومي الدولي الثامن المفتوح المشاركة لتعزيز التعاون الدولي في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد يوم الجمعة، ٣١ أيار/مايو ٢٠١٩، في الساعة ١٠/٠٠.

* أُعيد إصدار هذه الوثيقة لأسباب فنية في ٣ نيسان/أبريل ٢٠١٩.



٢- إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

أُعدَّ جدول الأعمال المؤقت وتنظيم الأعمال المقترح لهذا الاجتماع وفقاً للقرار ١/٧ الصادر عن مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وتماشياً مع التوصيات المتفق عليها في اجتماع الخبراء الحكومي الدولي السابع المفتوح المشاركة (انظر الوثيقة CAC/COSP/EG.1/2018/4)، ومع مراعاة خطة العمل المتعددة السنوات التي اعتمدها فريق استعراض التنفيذ (CAC/COSP/IRG/2017/CRP.2) والجدول الزمني للاجتماعات الذي أقره المكتب الموسع في اجتماعه المعقود في ٢٧ آب/أغسطس ٢٠١٧.

وقد دعا المؤتمر، في قراره ١/٧، فريق الخبراء الحكومي الدولي المفتوح المشاركة إلى اقتراح بنود لجدول الأعمال المقبلة. وقرّر أيضاً أن يواصل اجتماع الخبراء عمله من خلال تبادل المعلومات عن الأسباب الشائعة لرفض وتأخير الاستجابة لطلبات المساعدة القانونية المتبادلة المتعلقة بجرائم الفساد المدرجة في إطار الاتفاقية وعن التعاون الدولي في الإجراءات المدنية والإدارية المتعلقة بقضايا الفساد والتدابير الممكنة لحماية سرية المعلومات المقدمة في سياق المساعدة في التدابير الجنائية والمدنية والإدارية. وستسمح الموارد المتاحة بعقد جلسيتين عامتين يوم ٣١ أيار/مايو ٢٠١٩، تُوفّر لهما الترجمة الشفوية بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست.

٣- تنفيذ الفصل الرابع من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد: الدروس المستفادة والممارسات الجيدة والتحديات القائمة

رحّب المؤتمر، في قراره ١/٧، بتوصيات اجتماع الخبراء الحكومي الدولي السادس المفتوح المشاركة لتعزيز التعاون الدولي في إطار الاتفاقية. وكان اجتماع الخبراء قد أوصى، في تلك الاستنتاجات والتوصيات، الدول الأطراف بمواصلة جهودها المتصلة بسد الفجوة بين مختلف النظم القانونية، لا سيما في مجال الإجراءات الجنائية ومعايير الإثبات، باستخدام الاتفاقية كأساس قانوني وبإبرام معاهدات وترتيبات ثنائية مفصلة بشأن تبادل المساعدة القانونية.

وفي القرار نفسه، طلب المؤتمر إلى الأمانة أن تواصل، في حدود الموارد القائمة، جمع إحصاءات أو معلومات أخرى مناسبة عن استخدام الاتفاقية كأساس قانوني لتبادل المساعدة القانونية وأن تتيح تلك المعلومات للمؤتمر.

وأوصى اجتماع الخبراء الحكومي الدولي السابع المفتوح المشاركة لتعزيز التعاون الدولي في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، المعقود في فيينا في ٨ حزيران/يونيه ٢٠١٨، الأمانة بأن تواصل عملها التحليلي عن طريق التماس معلومات من الدول الأطراف، لا سيما فيما يتعلق بأسباب رفض طلبات المساعدة القانونية المتبادلة المستندة إلى الاتفاقية والجدول الزمني الإجرائية ذات الصلة، من أجل وضع خارطة طريق لمعالجة المسائل ذات الصلة في المستقبل.

وشجّع اجتماع الخبراء السابع أيضاً الدول الأطراف على مواصلة تقديم معلومات إلى الأمانة عن التحديات القائمة والممارسات الجيدة في مجال التعاون الدولي وعن سائر المواضيع التي وردت في قرارات المؤتمر وتوصيات اجتماعات الخبراء، لكي تواصل الأمانة عملها التحليلي المتعلق بالتحديات القائمة في مجال التعاون الدولي المستند إلى الاتفاقية.

وسوف تقدّم الأمانة للاجتماع الثامن معلومات محدّثة عن التقدّم المحرز في تنفيذ الولايات المشار إليها أعلاه.

وسوف تقدم الأمانة أيضاً معلومات محدّثة وجيزة عن نتائج الاستعراضات القطرية المتعلقة بتنفيذ الفصل الرابع من الاتفاقية.

وإضافةً إلى ذلك، سوف تنظّم حلقة نقاش بشأن موضوع الأسباب الشائعة لرفض وتأخير الاستجابة لطلبات المساعدة القانونية المتبادلة المتعلقة بجرائم الفساد المدرجة في إطار الاتفاقية، والحلول المبتكرة.

وأثناء الجزء الثاني من الدورة التاسعة المستأنفة لفريق استعراض التنفيذ (فيينا، تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨)، أشير إلى ضرورة أن يواصل اجتماع الخبراء الحكومي الدولي المفتوح العضوية بشأن التعاون الدولي مناقشة مسألة عدم تفريق بعض الدول الأطراف بين حماية الشهود وحماية المبلغين. وقد يكون من المفيد تبادل معلومات عن المناقشات بشأن هذه المسألة والدروس المستفادة من الاستعراضات القطرية في إطار آلية استعراض التنفيذ ومناقشة هذا الموضوع في اجتماع الخبراء، لأن هذا من شأنه أن ييسر اتخاذ القرارات بشأن التعاون الدولي. وإلى جانب ذلك، يقترح في إطار هذا البند من جدول الأعمال أن تُجرى مداوالات بشأن التدابير التي اتخذتها الدول الأطراف لحماية الشهود والمبلغين، وبشأن الاختلافات ذات الصلة، في سياق قضايا الفساد عبر الوطنية.

الوثائق

مذكّرة من الأمانة بشأن التقدّم المحرز في تنفيذ الولايات المنوطة باجتماع الخبراء الحكومي الدولي المفتوح المشاركة لتعزيز التعاون الدولي في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (CAC/COSP/EG.1/2019/2)

معلومات إحصائية عن استخدام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد كأساس قانوني لتبادل المساعدة القانونية وفي سياق الإجراءات المدنية والإدارية واسترداد الموجودات (CAC/COSP/EG.1/2019/3)

٤- الإجراءات المدنية والإدارية المتعلقة بالفساد

قرّر المؤتمر، في قراره ١/٧، في جملة أمور، أن يواصل اجتماع الخبراء عمله عن طريق تبادل المعلومات عن الممارسات الفضلى والتحديات القائمة في مجال التعاون الدولي في الإجراءات المدنية والإدارية المتعلقة بقضايا الفساد والتدابير الممكنة لحماية سرية المعلومات المقدّمة في سياق المساعدة في التدابير الجنائية والمدنية والإدارية.

وفي القرار نفسه، طلب المؤتمر إلى الأمانة أن تواصل، في حدود الموارد المتاحة، جمع إحصاءات أو معلومات أخرى ذات صلة عن استخدام الاتفاقية كأساس قانوني لتبادل المساعدة القانونية في سياق الإجراءات المدنية والإدارية، حيثما كان ذلك مناسباً ومتسقاً مع النظم القانونية الوطنية، وأن تتيح هذه المعلومات للمؤتمر.

وشجّع الاجتماع السابع للخبراء الدول الأطراف على النظر، حيثما يكون ذلك مناسباً ومتسقاً مع نُظُمها القانونية، في التعاون بمزيد من النشاط في التدابير المدنية والإدارية المتخذة في سياق التعاون عبر الوطني في قضايا الفساد.

وسوف تبّلع الأمانة الاجتماع بالتقدم المحرز في تنفيذ الولايات المشار إليها أعلاه.
ولعلّ المشاركين يودّون تبادل الآراء بشأن المسائل العملية ذات الصلة بالتعاون الدولي في المسائل المدنية والإدارية، بما في ذلك التجارب المكتسبة والتحديات القائمة والممارسات الجيدة.

الوثائق

مذكّرة من الأمانة بشأن التقدم المحرز في تنفيذ الولايات المنوطة باجتماع الخبراء الحكومي الدولي المفتوح المشاركة لتعزيز التعاون الدولي في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (CAC/COSP/EG.1/2019/2)

معلومات إحصائية عن استخدام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد كأساس قانوني لتبادل المساعدة القانونية وفي سياق الإجراءات المدنية والإدارية واسترداد الموجودات (CAC/COSP/EG.1/2019/3)

٥- الأدوات والخدمات التي يوفرها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لتعزيز التعاون الدولي

أوصى اجتماع الخبراء السابع بأن تدعم الدول الأطراف تقديم المساعدة التقنية في مجال التعاون الدولي دعماً نشطاً، وأن تيسر تنظيم دورات تدريبية واجتماعات خبراء لهذا الغرض، بغية إنشاء المزيد من المنابر لتبادل المعلومات والمعارف.

وشجّع اجتماع الخبراء السابع أيضاً الدول الأطراف على النظر في تقديم معلومات لإدراجها في دليل السلطات الوطنية المختصة، وعلى إجراء تحديث منتظم للمعلومات الواردة في الدليل.

وستقدم الأمانة، في إطار هذا البند من جدول الأعمال، معلومات عن الأدوات والخدمات الخاصة بتعزيز التعاون الدولي، بما فيها معلومات عن التقدم المحرز في عملها المتعلق بوضع الدليل الإلكتروني للسلطات المركزية، بما يتوافق مع الولايات المشار إليها أعلاه.

ولعلّ المشاركين يودّون تبادل الآراء والتجارب بشأن أولويات بناء القدرات من أجل التصدي للتحديات القائمة في مجال التعاون الدولي على مكافحة الفساد.

الوثائق

مذكّرة من الأمانة بشأن التقدم المحرز في تنفيذ الولايات المنوطة باجتماع الخبراء الحكومي الدولي المفتوح المشاركة لتعزيز التعاون الدولي في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (CAC/COSP/EG.1/2019/2)

٦- اعتماد التقرير، بما في ذلك الاستنتاجات والتوصيات

من المزمع أن يعتمد اجتماع الخبراء الثامن تقريراً تتولى الأمانة إعداد مشروعه ويتضمن استنتاجات الاجتماع وتوصياته.

تنظيم الأعمال المقترح

التاريخ والوقت	بند جدول الأعمال	العنوان أو الوصف
الجمعة، ٣١ أيار/مايو ٢٠١٩		
١٣/٠٠-١٠/٠٠	١	افتتاح الاجتماع
	٢	إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال
	٣	تنفيذ الفصل الرابع من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
١٨/٠٠-١٥/٠٠	٤	الإجراءات المدنية والإدارية المتعلقة بالفساد
	٥	الأدوات والخدمات التي يوفرها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لتعزيز التعاون الدولي
	٦	اعتماد التقرير، بما في ذلك الاستنتاجات والتوصيات